|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | CAT/C/62/D/781/2016 |
|  |  | Distr.: General9 January 2018ArabicOriginal: English |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | **اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة** | Distr.: General9 January 2018ArabicOriginal: English |

**لجنة مناهضة التعذيب**

 قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية، بشأن البلاغ رقم 781/2016[[1]](#footnote-1)\*[[2]](#footnote-2)\*\*

*بلاغ مقدم من:* ه. ه. (يمثله محام، رابن ناندو ليين)‬‬

*الشخص المدعى أنه ضحية:* صاحب الشكوى

*الدولة الطرف:* هولندا

*تاريخ تقديم الشكوى:* 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 (تاريخ الرسالة الأولى)‬‬‬

*المسألة الموضوعية:* خطر التعذيب وتسليم صاحب الشكوى إلى جمهورية إيران الإسلامية‬‬

 قررت اللجنة في جلستها المعقودة في 10 تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ وقف النظر في البلاغ رقم 781/2016، بعد ما تبيّن أن صاحب الشكوى غادر هولندا وأن محاميه تنازل عن تمثيله قانونياً بعد ما عجز عن الاتصال به.

1. \* اعتمدته اللجنة في دورتها الثانية والستين (6 تشرين الثاني/نوفمبر - 6 كانون الأول/ديسمبر 2017). [↑](#footnote-ref-1)
2. \*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السيدة السعدية بلمير، والسيد أليسيو بروني، والسيدة فيليس غايير، والسيد عبد الوهاب هاني، والسيد كلود هيلر رواسان، والسيد ينس مودفيغ، والسيدة آنا راكو، والسيد سيباستيان توزيه، والسيد كينينغ - زانغ. [↑](#footnote-ref-2)